

مذكرة خلاص
بعنوان نصف الأجر المدفوع للمنتدب
في إطار برنامج " عقد الكرامة"

إسم المؤسسة:.....
رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:..... المعرف الجبائي:.....
المقر الاجتماعي:..... الهاتف:.....
رقم الحساب الجاري للمؤسسة:..... البنك:.....

مقدار الأجر الصافي الشهري	الشهر المعني بالخلاص/السنة	بيانات خاصة بعقد الشغل مدة العقد		بيانات خاصة بالمنتدب		بيانات خاصة بالمقرر	
		إلى	من	ر.ب.ت.و.	الإسم واللقب	التاريخ	العدد

الوثائق المطلوبة :

- عدد الوثائق | - كشف في الهوية البنكية أو البريدية للمؤسسة وللمنتدب تحمل ختم المؤسسة المالية (فقط عند أول عملية خلاص)
- | 1- نسخة من الإذن بالتحويل البنكي أو البريدي للأجر لفائدة المنتدب
- | 2- نسخة من الإشعار بمدين (Avis de débit) أو إشعار بتزيل (Avis de crédit) المتعلق بالإذن بالتحويل البنكي أو البريدي للأجر لفائدة المنتدب
- | 3- نسخة من شهادة الخلاص الشهرية مختومة بختم المؤسسة و ممضاة من طرف المؤجر في صورة دفع أجر شهري صافي يقل مقداره عن 600 دينار

حررت ب.....في.....

إمضاء وختم المؤسسة

تاريخ الإيداع لدى مكتب التشغيل والعمل المستقل:...../...../.....

- تحرر هذه المذكرة في نظيرين.
- يتوقف صرف مستحقات المؤسسة على الإدلاء بالوثائق المذكورة أعلاه مستوفاة الشروط.
- يتم صرف الأجر الشهري للمنتدب عن طريق تحويل بنكي أو بريدي من الحساب الجاري للمؤسسة إلى الحساب الجاري للمنتفع.
- لا يمكن صرف الأجر الشهري للمنتدب الجديد نقداً أو عن طريق صك بنكي أو بريدي.
- يتعين على المؤسسة تقديم مؤيدات الخلاص في اجل أقصاه 3 أشهر من الشهر المعني بالخلاص، وفي صورة تجاوز هذه الأجال فانه لا يمكنها استرجاع مبلغ الشهر المعني.
- يتعين على المؤسسة إرجاع المبالغ المسندة لها بدون موجب إلى الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل وفقاً للإجراءات والتراتبية الجاري بها العمل.